

ممارسات محاكم التفتيش الإسبانية بعد سقوط غرناطة (في عهد الملكين الكاثوليكين فرديناند وايزابيلا) (897هـ - 922هـ / 1492-1526م))

أ. عائشة المبروك معمر

قسم التاريخ والآثار/ كلية الآداب/ جامعة سرت

المقدمة

يتطرق هذا البحث إلى محاكم التفتيش الإسبانية، التي وجهت نشاطها ضد المسلمين واليهود وبعض الطوائف الأخرى، وقد كانت هذه الآلة موجهة في الأساس ضد كل من يقف في وجه الكنيسة الكاثوليكية، التي وصفتهم بالمهرطقين، بإنزال أقصى العقوبات من حرق وقتل وتشريد، خاصة وأن هذه المؤسسة الاستبدادية تلقت الدعم الكامل من قبل الملكين الكاثوليكين (فرديناند وايزابيلا)، بغرض إعادة توحيد إسبانيا دينياً وسياسياً، حيث أخذوا بنصيحة رجال الكنيسة، التي وضعت خطة لإبادة المسلمين المتبقين بالبلاد بشكل جماعي، على الرغم من قسوة قوانين الاضطهاد التي طبقتها الكنيسة الكاثوليكية ضدهم، بغرض تصفيتهم من خلال محاكم التفتيش، ثم التنكيل والتعذيب حيث تعرضوا لأقصى أنواع الظلم والقهر، لقد كانت دوافع الملكين الكاثوليكين في تأسيس محاكم التفتيش واضحة، وفي مقدمتها الرغبة في تحقيق وحدة قومية أداها الكنيسة، وإقامة حكم مطلق عد فيه العرب المسلمون واليهود خارجين عن الكنيسة، وبالتالي عن الوطن لذا يجب ايقاع أقصى العقوبات بهم، تمهيداً لإجبارهم على الدخول المسيحية أو إخراجهم، استكمالاً لوحدة إسبانيا الدينية الكاثوليكية.

تناول هذا البحث النظام الإداري لمحاكم التفتيش، وفروعه وأهم الشخصيات الرئيسية، التي تبوأ منصب المفتش العام، وأهم الواجبات والامتيازات التي تمتعوا بها، والتنويه إلى الإجراءات المتبعة في عمليات القبض وإصدار الأحكام، والأساليب والممارسات التي تم تطبيقها للوصول إلى الاعترافات التي تريدها المحكمة.

لقد ظهر نشاط تلك المحاكم بعد سقوط غرناطة (897هـ/1492م)، وبالتحديد ظهر ذلك النشاط جلياً وواضحاً بعد سبع سنوات وتيّف من معاهدة تسليم غرناطة الشهيرة، تلك المعاهدة التي تضمنت ما يقارب 65 مادة ضمنّت الكفالة التامة للمسلمين، في حرية معتقدتهم وأعراضهم ومسكنهم وأموالهم ودور عبادتهم ولغتهم وانظمتهم وعاداتهم، ولكن الحقيقة الأخرى كان هناك اختبار لصبر المسلمين، الذين لم يتوقعوا حجم الكارثة التي ستحل عليهم وبعد أن أطمأن الإسبان لأمان المسلمين، بينما كانت الحقيقة هي تجريد المسلمين من سلاحهم، حتى يضمنوا عدم اصطدامهم بالسلطة الجديدة، والتي كانت تخطط لتوحيد إسبانيا دينياً وسياسياً بأي ثمن، وبالتالي توجيه آلة محاكم التفتيش ضدهم، والتي عملت على إجبار المسلمين على أمرين أحلاهما مر وهو إما التنصير الإجباري أو التهجير القسري، وتم ذلك بقوة السلاح والتهديد والوعيد، بعد أن استنفدت وسائل الإقناع بالتبشير الذي لم ينجز إليه أغلب المسلمين، و بالتالي تحضير المسلمين لما هو أخطر من ذلك وهو القتل والحرق، لكل من يخالف الانصياع لأوامر الكنيسة، وأداتها القمعية الممثلة في محاكم التفتيش، فعملت على الإساءة للمسلمين، ولدينهم وانتهاك حرمتهم وتشريدهم وحرق إرثهم الحضاري والفكري، وطمس صرحهم المعماري، وهذا ما أدى إلى سخط المسلمين واصطدامهم وبالتالي الثورة، ضد كل الإجراءات التي مورست بحقهم، والوقوف ضد السلطات الإسبانية وكل من يدور في فلکها.

كان إكراه أهالي غرناطة علي التنصير، ذريعة لإقامة فرع لديوان التحقيق أو التفتيش، حيث كانت تمارس عملها ضد من تشك في صحة اعتناقه للدين الجديد في قرطبة حتى سنة (922هـ/1526م)، ثم بعد ذلك تأسست في غرناطة محكمة خاصة بها، ذلك ان بعد سقوطها أكره العرب المسلمون على التنصير، وتمت معاقبة كل من تشك السلطات الإسبانية في دينه، فسخرت محاكم التفتيش والتي كان مصدرها من قرطبة، إذ ان هذه المحاكم عملت على ممارستها الاضطهاد والظلم، قبل أن يتم تشكيل فرع لديوان مجمع قضاة الإيمان الكاثوليكي، ومشكلة غرناطة كانت أخطر وأعسر، وكانت تحتاج إلى أقصى ما يمكن من حسن السياسة والتبصر، حتى يمكن التوفيق بين السلامة السياسية للدولة، ووحدة الإيمان المطلوبة، وهذا يتطلب أن يعالج الموقف بالحنكة والدراية وحسن التصرف لا بالتخبط

الإرهاب، وكان سكان غرناطة قد أعفوا من سلطان محاكم التفتيش أربعين سنة، وكان المرجو من هذا الإعفاء مع المعاملة الحسنة وعدم استعمال الشدة، أن يقبل السكان من تلقاء أنفسهم على اعتناق الدين المسيحي، إلا أن قلوبهم تغيرت ونفرت نفوسهم بسبب مساوئ وأطماع القضاة وتسلط موظفي القضاة ووقاحتهم، لا فرق في ذلك بين الموظفين المدنيين منهم والكهنوتيين.

- إشكالية البحث :-

تكمن اشكالية البحث في قلة المصادر العربية، التي توثق عمليات التنصير والتهجير التي رافقت محاكم التفتيش، وان وجدت فهي إما متأخرة أو معربة، من أقلام المؤرخين الأوربيين وكلها حديثة، ورنهناً في الكنائس والأديرة التي يصعب على المؤرخ الحصول عليها أو تحليلها لأنها كتبت بأقلام متحيزة وتخطب ود الكنيسة الكاثوليكية.

يمكن القول أن تاريخ محاكم التفتيش، ظل لفترة طويلة يكتب بقلم طرف واحد فقط، وقد كان هذا متحيزاً لفئة دون الأخرى من منطلق ديني وسياسي وعقائدي، لخدمة الأهداف والمصالح القومية والسياسية لإسبانيا، دون مراعاة للطوائف والأديان الأخرى التي تقطن الأندلس، لقد ظهر تأثير هذه المحاكم على إسبانيا الكاثوليكية ذاتها، ثم ما لبثت أن وجهت نشاطها المحموم إلى جميع سكان الأندلس، المسيحيين والمسلمين واليهود، فبدأت عمليات الاعتقال والتنصير والتهجير التي لم يستثن فيها أحد، حتى المسيحيين أنفسهم فرض عليهم مذهب واحد وهو الكاثوليكي، تبعاً لتوجهات الكنيسة وتنفيذاً لسياسة الدولة الإسبانية الناشئة، التي أرادت مجتمعاً مسيحياً موحداً بمذهب واحد، فبدأت بالمسيحيين ثم ازدادت قسوتها وشدتها مع المسلمين واليهود، فكانت اجراءاتها خطيرة وقوية عليهم فظهر عنف وإرهابٌ قل نظيره في حق هذه الطوائف.

لقد كان من آثار هذه المحاكم ظهور الروح الصليبية المتعصبة، التي نجم عنها حروب وحملات صليبية شملت الشمال الأفريقي فيما بعد، وحتى الكشوف الجغرافية رافقتها حروب صليبية، وعمليات تبشير اقترن بها الحرق والتقتيل لكل من يقاوم هذا التعنت الصليبي، الذي اجتاح الأندلس بعد توحيدها وطردها للمسلمين واليهود.

- أهمية موضوع الدراسة:-

تعرج جميع المصادر العربية في التاريخ الأندلسي، على فترة الفتح الى السقوط والأحداث التي رافقت السقوط، وإهمال أحداث مابعد السقوط، ذلك ان مابعد ظل هناك شعبا مسلما يقاوم ويجاهد من اجل هويته ودينه، حيث بدأت الكنيسة في ظل الدولة الجديدة في محاربة هذا الشعب، وفرضت عليه خيارين أحلاهما مر اما التنصير أو التهجير، وبدأ المسلمون فصلا آخر من فصول المقاومة، للتصدي لأبشع أنواع التمييز والقتل والترويع على يد محاكم التفتيش، وممارساتها الظالمة، وكان هذا البحث محاولة لإضافة معلومات جديدة عن فترة مابعد السقوط، فسلط الضوء على هذه الفترة الغامضة من التاريخ الأندلسي، وكانت محاولة لتقليب صفحات تاريخنا المنسي، لتلك الفترة العصبية ولذلك الشعب المسلم.

- منهج الدراسة :-

كان المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج التاريخي السردى، حيث تم سرد الأحداث الوقوف على الحوادث المؤثرة، وتحليل المصادر والمراجع المختلفة، كما تم اتباع المنهج التحليلي، الذي يعتمد على دراسة الحدث التاريخي وتحليل مكوناته وعناصره، وصولاً الى الحقيقة التاريخية المتبغاة قدر المستطاع.

- وتم تقسيم البحث إلى :-

المبحث الأول: - طبيعة محاكم التفتيش /أ- نشأتها وأساليبها ب - هيكلها الإداري.

المبحث الثاني :- معاهدة تسليم غرناطة (عرضها ونقدها لأنها الفيصل في الحوادث كلها)

المبحث الثالث:- ممارسات محاكم التفتيش (مرحلة الاضطهاد - الثورات والتمردات

أولاً:- انتفاضة حي البيازين.

ثانياً:- ثورة البشرات.

ثالثاً:- نتائج ثورتي البيازين والبشرات.

رابعاً:- أحوال المسلمين بعد وفاة الملكين الكاثوليكين.

المبحث الأول: طبيعة محاكم التفتيش

أولاً: نشأة محاكم التفتيش وأساليبها.

محاكم التفتيش (inquisition) اصطلاح مشتق من كلمة لاتينية (inquirere)، بمعنى (يبحث . يتقصى . يفتش)، وقد أسسها البابا لوسيو الثالث، ثم أنوسنت الثالث، واستمرت في قمع الفكر المخالف بالحديد والنار والإرهاب عدة قرون، وفي إسبانيا بدأت محاكم التفتيش نشاطها (883هـ/1478م)، بإيعاز من الملكين الكاثوليكيين فرديناندو وإيزابيلا (1)، وبتأييد من البابا سكستوس الرابع. (2)

أنشئت هذه المحاكم في أوائل القرن الثالث عشر الميلادي، بالتحديد (عام 1233م_630هـ) وكان هدفها محاربة الهرطقة في كل أنحاء العالم المسيحي، وكان الناس تساق سوقاً إلى محكمة التفتيش، عن طريق الشبهة فقط أو وشابة أحد الجيران، حيث كانوا يعرضون المشتبه به للاستجواب حتى يعترف بذنبه، فإذا لم يعترف انتقلوا إلى مرحلة أعلى مهددة بالتعذيب، وهنا كان الكثير ينهار ويعلم التوبة، وأحياناً كانت تعطى لهم وبيرون، ولكن إذا شكوا أن توبتهم غير صادقة عرضوهم للتعذيب الجسدي، حتى ينهاروا كلياً وإذا أصر المذنب على أفكاره، أشعلوا الخشب والنار ورموه في المحرقة، وقد قتل خلق كثير بهذه الطريقة التي أصبحت علامة من علامات العصور الوسطى، ومن أشهر من مثلوا أمام محاكم التفتيش، الفيلسوف الإيطالي جيوردانو والعالم الشهير جاليليو. (3)

والغاية من تأسيس محاكم التفتيش، في أوروبا عامة وفي إسبانياً خاصة، هي محاربة الهرطقة وتأمين وحدة الإيمان المسيحي عند الجميع، وكان مع تلك الغاية مصادرة، الإملاك وأخذ الأموال، وكانت ضحايا تلك المحاكم دائماً من اليهود ومن العرب والمسلمين، بسبب ثرائهم ونجاحهم في أعمالهم، وقد وجد الملك فرديناند تلك المحاكم وسيلة ناجحة في ابتزاز الاملاك والاموال، يغتنى بها هو ورجال المحاكم ورجال الكنيسة (4).

ويبدو أن هدف الملكين من تأسيس محاكم التفتيش، سياسياً ومادياً مغطي بغطاء الدين، فهو سياسي بدأت بغزو غرناطة واحتلالها، كما أن من أهم أسباب قيام محاكم التفتيش في إسبانيا، هو عدم وجود دين موحد الا أن هذا السبب لم يكن وحده كافياً، لقيام

تلك المحاكم التي امتدت لتشمل طبقات المجتمع الاسباني المختلف الاديان، حيث لم تفرق بين كبير أو طفل أو بين أمير ورجل عاجز. (5) وفي العموم فإنه ما بين عامي (1478 - 1502م) (883هـ_907هـ)، اتخذ كلا من فرديناند ملك اراغون وايزابيلا ملكة قشتاله قرارات متكاملة، وهي انشاء محاكم التفتيش بترخيص من البابا، وطرده اليهود واجبار مسلمي مملكة قشتاله علي اعتناق الكاثوليكية. (6) وأول من عين محققاً عاماً أو المفتش العام، لمحاكم التفتيش الاسبانية كان "توماس دي توركيمادا" (7) وكان اسمه مرادفا للوحشية والتعصب و التطرف، وقد مارس التعذيب والتنصير أو التهجير ضد اليهود، أما الكاردينال "فرا تشيكو خمينز" (8) فقد كان مشاهجاً لتوركيمادا، ولكن هذه المرة ضد المسلمين ففي عام (906هـ/ 1502م)، أصدر قراراً يحظر الاسلام في غرناطة، كما أجبر مسلمي بلنسية وأراغون علي تحويل ملتهم الي المسيحية، وتركهم الاسلام، ومن ثم تم حظر الدين الاسلامي في جميع أنحاء الأندلس، بسبب عدم قبول المسلمين بذلك. (9)

لقد كانت محاكم التفتيش الاسبانية، خاضعة لسلطة الدولة، وهذا ما يميزها عن محاكم العصور الوسطى التي كان يتولاها الاساقفة من قبل البابا، ويتولى الملكان مهمة تعيين محققين، فيعين البابا الشخص الذي يقترحه ملك اسبانيا كمحقق عام، وبدوره يفوض هذا الاخير السلطات التي خولت له الي محققي المقاطعات، وبهذا الشكل تكون محاكم التفتيش الاسبانية، تعتمد اعتماداً كلياً على المحقق العام اي علي الدولة التي تقوم بتعيينه (10).

ثانياً: - الهيكل الاداري لمحاكم التفتيش:

1- المحقق أو المفتش العام:

يحتل المفتش العام قمة الهرم الاداري لأجهزه محاكم التفتيش، وهو على اتصال مباشر بالملك، وهو مسؤول عن تشريع القوانين والإرشادات القضائية، وتعيين المفتشين للمحاكم في أنحاء البلاد، بعد مشاورة الملك والنظر في الاستئنافات، يساعده في ذلك المجلس الأعلى العام الذي يتكون من ستة اعضاء. (11)

كما أنهم هم الذين يقررون الاعتقالات، وهم الذين يقومون بإجراء التحقيق، وهم الذين يصدرن الأحكام، فقد اشترط البابا سكيستوس الرابع لفرديناند وايزابيلا، بتعيين ثلاثة

محققين يكونون أساقفة ، أو يتقلدون مناصب كنسية كهنة نظاميين أو علمانيين ، أعمارهم فوق الأربعين سنة ، أتقياء ويتمتعون بحسن الخلق ، وينحدرون من أسرة شريفة ، مدرسين أو اجتازوا السلك الأول من الدراسة الجامعية ، أو مجازين في اللاهوت أو القانون الكنسي. (12)

ويتمتع المفتش العام بامتيازات خاصة ، فقد كان يركب عربات فخمة تجرها أربعة جياد ، ويحيط بها عدد كبير من الفرسان شاهري سيوفهم ، وهم في آخر حلة ، ويقوم خلال تواجده في المدينة التي تقرر اتخاذها مقرأً للمحكمة العليا ، في قصور فخمة حيث يخصص جناح كبير ، منها مقرأً لمحكمة التفتيش والسجن ، وتخصيص غرف خاصة لكبار هيئة المحكمة ، من خلال تجواله وتفقد المناطق المختلفة ، وله حرية اختيار المكان الذي يناسبه للسكن ، ويقوم الحرس المرافقون له في بيوت مخصصة ، من غير دفع أي تكاليف ، ويشمل هذا الامتياز موظفي المحكمة المبعوثين من المفتش العام. (13)

وفد استصدر توركيمادا (أول محقق عام في إسبانيا) ، سلطة مطلقة وأصدر ضوابط تنظم إجراءات المحكمة ، خلال السنوات (1484م\ 899 هـ ، 1488\ 893 هـ ، 1489م\ 894 هـ) عرفت باسم تعليمات محكمة التفتيش ، ظلت دستوراً لمن خلفه ، وقد دفعت الصلاحيات المطلقة التي تمتع بها المفتشون العامون ، ممتزجة بالتعصب و الكراهية فقد احرق المفتش العام خمينز ، مكتبات غنية وما ضمته من عشرات الالوف من الكتب العربية ، ومجالات المعرفة المختلفة لتخسر الإنسانية تراث قرون من التجارب . (14)

وفي المرتبة الثانية من قمة الهرم ، لمحاكم التفتيش يأتي المدعي وهو المسؤول عن توجيه الاتهام إلى المتهمين ، وتحديد نوع العقوبة المطابقة لنوع الجريمة ، وفي الوقت عينه هو المستشار القانوني للمفتشين ، واستحدث هذا المنصب لأول مرة في المحاكم الإسبانية إذ لم تعرفه محاكم التفتيش البابوية. (15)

2- مجلس محاكم التفتيش:

أول إشارة إلى مجلس الأعلى لمحكمة التفتيش المعروف باختصار لاسوبريما (lasuprema) ، تعود إلى تاريخ (1488م\ 893 هـ) حيث تأسست هذه الهيئة برغبة فرديناند أراغون ، وضمت بدايتها بعض أعضاء المجلس الملكي الذين كانوا مسؤولين عن شؤون الديوان المقدس ، وإسداء المشورة إلى المحقق العام ، الذي كان هو الرئيس ولم تكن صلاحيات المجلس الأعلى

أبدأ محددة بوضوح مبدئياً، حيث كانت الصلاحية تعود إلي المحقق العام فهو المفوض الوحيد من قبل قدااسة البابا ولكن دور المجلس ،سيتوسع في الفترات التي سيكون فيها المحقق العام منشغلا بوظائف أخرى.(16)

أما عن الموظفين فكان يتزايدون منذ الأيام الأولى لتأسيس المحكمة، فقد كان هناك العديد من الضباط والموظفين في تشكيل هرمي ،فضلاً عن العديد من كتب الإرشاد التي تحتوي على أهم الأساليب والارشادات والأسئلة ،التي يستند إليها المفتش أثناء المحكمة ،وأنواع الأحكام والعقوبات ،وبصورة عامة يتألف الجهاز الإداري بكل محكمة ،من ثلاثين موظفاً ،يتوزعون على قسمين قسم القلم السري ،المسؤول عن اجراءات التحقيق والأحكام الصادرة بحق المتهمين وقسم الشؤون المالية ،المسؤول عن الواردات وأوجه صرفها ،ولم يكن للبابا أية صلاحيات للتدخل بالمناصب الإدارية كافة ،من تعيين أو إبعاد لأي موظف إذ أن الجهاز الإداري للمحكمة، يرتبط بالملك من خلال المفتش العام.(17)

ويفسر لنا هذا القسم المالي، مدى تعدد الأسباب التي قامت لأجلها محكمة التفتيش، فيمكن اعتبار المصدر المادي من إقطاعيات وأملاك وأراضي، كيف يمكن أن تؤثر في اثناء التاج الإسباني والاستفادة منها، ويمكن القول بأنه نھض بالتزامن مع الدوافع الدينية والسياسية، ولكن يظل المردود المادي لهذه الأجهزة القمعية، له دوره في مدى تزايد وطأتها من أجل زيادة الكسب الخاص من جهة، وزيادة مداخيل الدولة من جهة أخرى، خاصة في تلك الفترة للدولة الإسبانية الناشئة.

ثالثاً: - أساليب محاكم التفتيش.

1-الاعتقال:

كانت إحدى الوسائل الجيدة للخلاص من خصم ما ،هي الوشاية به إلى محاكم التفتيش، وكان الملف الذي يضم شهادات الإدانة و التقييمات ، يسمى ب" المحضر الكتابي " بلغة محكمة التفتيش ،يشكل المرحلة التمهيديّة للمحاكمة ،بعد ذلك يطلب المدعي العام رسمياً إلقاء القبض على المتهم، ولا يتم القبض عليه إلا بعد أخذ رأي المستشارين، وترافق عملية إلقاء القبض مصادرة املاك الشخص المعتقل، فغالباً ما كانت تخصص لدفع نفقة إقامته وإعالتة،(18) بعد القبض على المتهم وزجه في سجن المحكمة السري ،تبدأ سلسلة من

إجراءات المحكمة الطويلة الأجل، والتي قد تمتد إلى سنوات عدة ويقع في عزلة مؤلمة وحزن عميق، منتظراً مصيره وتقطع جميع علاقته بالعالم حتى تنتهي محاكمته، وتستغرق محاكمته عادة من عام إلى ثلاثة لا يعرف السجين وأسرته خلالها شيئاً عن مصيره. (19)

2- التحقيق:

يبدأ المحقق بالتحقيق دون الرجوع إلى الهيئة المكلفة بالتحقيق، إذ يشرع في إجراءات التحقيق دون الحاجة إلى إجراء قانوني، محدد وبالاستماع إلى إفادة أشخاص يتسمون "بالنزاهة والتعقل"، يبدأ المحقق بتدوين القضية بحضور كاتب الضبط واثنين من الشهود، وتدوين المعلومات وبعد القبض على المتهم يتعرض لثلاث جلسات تحقيق، في ثلاثة أيام متتالية تعرف بجلسات الإنذار، ويطلب من المتهم الاعتراف بذنبه، إذ يجب على المتهم أن يعترف فعلاً بارتكاب ما نسب إليه، لأن محاكم التفتيش حسب زعمهم لا تقبض على أحد دون وجود أدلة كافية، وفي كل الأحوال لم يكن مسموحاً لأي سجين طلب أي شاهد قد يكون ذا فائدة له من الأقرباء، والخدم والمورسكين، (المسلمون الذين بقوا في الاندلس بعد سقوط غرناطة)، والمارانوس (اليهود المنصرون)، إذ استثنوا جميعاً من قبول شهادتهم أصلاً. (20)

3- التعذيب:

يعود فن التعذيب إلى القواعد التي سنّها نيكولاس إيميريك سنة 1360 م، والتي كانت من الإلتقان حتى أن توركيمادا لم يضيف لها إلا القليل حيث أباح هذا الأخير للمحقق استخدام ما يراه مناسباً لإجبار المتهم على الاعتراف، ولم يكن غريباً أن الموت خلال التعذيب، اختناقاً أو إرهاباً أو فزعاً أو حتى من الخوف. (21)

تقع قاعة التعذيب تحت الأرض، ويتوصل إليها بسلم ضيق مظلم كثير الانحناءات، وجدران القاعة مطلية باللون الأسود، لتكتشف الظلمة أرضيتها من خشب تهرأ بفعل الرطوبة، تتصاعد منها روائح كريهة، وثبتت فيها حلقات ضخمة تمسك بسلاسل حديد، ليربط المتهمين وتبدل منها كلاكيت عديدة، لتعليق المتهم من يديه وقدميه، وفي ركن منها براميل مملوءة بالماء تستخدم لأنعاش المتهم في حالة الأغماء. (22)

وفي وسط قاعة التعذيب يوجد جهاز يربط السجين عليه، فيضغط على صدره حد الاختناق، كما ثبتت أجهزة منها سوط مجدول بقطع الرصاص لتمزيق الأجساد، وكماشة

لهرس أجزاء معينة من الجسم، وإكليل تبرز منه مسامير حادة يطوق به رأس المتهم يتم تضييقها بدرجات. (23)

وهناك آلات أخرى منها آلة لطفي الأنسان وكسر عظام ظهره، وهناك المخلعة وعملها شد المتهم من ساقيه بعد تثبيت جذعه، ويزداد الضغط والشد إلى ان تنفصل عظام المعذب، كما تم استخدام ما يسمى بالرافعة، إذ يوقف المتهم بعد ربط يديه إلى ظهره بجبل يتدلى من بكرة مثبتة في السقف، ثم يرفع إلى أعلى ببطء بحيث تحمل يده المربوطتان ثقل الجسم، ثم ينزل مرة أخرى وتكرر العملية حتى تتفكك مفاصله، وأحياناً كانت الأثقال تربط بقدمي المتهم خلال رفعه، أو ان يبقى معلقاً إلى أن يغمى عليه وربما أدى ذلك إلى موته. (24)

كما شاع التعذيب خنقاً بالماء، حيث تملئ بطن المتهم بالماء وبعد ربط يدي المتهم بجبال مثبتة، يرفع رأسه ويضع قمع في فمه ثم يبدأ بصب الماء، ويسأل المتهم وفي حالة الرفض يأمر بزيادة صب الماء، حتى ينتفخ بطنه وتتحفظ عيناه ويفارق الحياة، ويموت اختناقاً بالماء، ولا تنتهي أساليب التعذيب عند حد، فوجد التعذيب بدفن المتهم حياً وغيرها من الأساليب المروعة. (25)

المبحث الثاني

معاهدة تسليم غرناطة

كانت هناك معاهدة لتسليم آخر معاقل المسلمين في الأندلس، بين ابو عبدالله الصغير آخر حكام غرناطة وبين الملكين الكاثوليكين، وكانت ظاهرة للعيان تضمنت على ما يقارب خمسة وستين مادة، ذلك أن تلك المعاهدة تتعلق بشؤون عامة الناس، وهناك وثيقة أخرى تتعلق بأسرة عبدالله الصغير، وكانت سرية كما كانت هناك وثيقة سرية أخرى تتعلق ببيع ممتلكات ابي عبدالله الصغير في البشرات في جنوب غرناطة، والناظر لمعاهدة التسليم التي تم توقيعها يرى أن بنودها نصت جميعها على احترام المسلمين، وديانتهم ودور عبادتهم، وأن كانت محددة بفترة زمنية معينة إلا أنها أبانت بأن المسلمين إن رادوا البقاء فحقوقهم مكفولة، وإلا فأن الخروج من الأندلس هو السبيل، وأن يراعى الأوضاع المادية والاجتماعية لمن أراد الهجرة، ولكن في الحقيقة كانت هذه البداية قد رسمت خطأ جديداً، بل وأبانت وضعاً آخر بات الملكين الكاثوليكين يحضران له، ويسخران كل الجهود لتخليص إسبانيا من الوجود

والأثر العربي فيها، وكان ذلك كله بمباركة الكنيسة، لكونهما معنيان بحماية وتوحيد إسبانيا الكاثوليكية، ومن هنا بدأت الرغبة الجارحة في فرض وضع جديد للمسلمين، وتم تخييرهم ما بين التنصير القسري أو التهجير الإجباري، مما أثار سخط المسلمين إذ بدأوا يرضخون لعمليات التبشير بالإقناع تارة والترغيب والترهيب تارة أخرى، وعندما لم تجد تلك الإجراءات نفعاً، بدأت عمليات التنصير والتعميد الإجباري، بل وفرض إجراءات مسيحية ظالمة، كإجبار المسلمات على نزع حجابهن والافتتان بالمسيحيين، وتزويج المسلمين من مسيحيات والإفطار في شهر رمضان، وعدم استخدام الحمامات وغيرها، أي نحو كل ما يمت بالحياة الإسلامية والمظاهر العربية، التي من شأنها أن تجعل إسبانيا ذات صبغة إسلامية. وعندما فشلت السلطات الإسبانية في ذلك، هنا ظهرت محاكم التفتيش التي ستقوم بمراقبة المسلمين وملاحقتهم ومحاكمتهم لمجرد الاشتباه بهم.

ومن هنا يُفهم ظهور محاكم التفتيش، من هذه النقطة ذلك أن أعمالها الوحشية ومحاكمتها الظالمة، ترجع كلها إلى معاهدة التسليم التي نصت على التكفل بحماية المسلمين، ولكنها في غضون سبع سنوات وبعد أن اطمأنت على حال المسلمين بدأت تجريدهم من امتلاك السلاح، وبالتالي البدء في ملاحقتهم ومحاكمتهم وفي النهاية طردهم بإشراف الكنيسة، وبدعم كامل من الدولة الإسبانية وملكيها الكاثوليكين، عن طريق تلك الألة القاتلة وهي (محاكم التفتيش الإسبانية).

نص المعاهدة كما وردت عند المقرري التلمساني. (26) :-

"وفي ثاني ربيع الأول سنة سبع وتسعين وثمانمائة استولى النصارى على الحمراء، ودخلوها بعد أن استوثقوا من أهل غرناطة بنحو خمسمائة من الأعيان وخوفاً من الغدر، وكانت الشروط سبعة وستين منها: تأمين الصغير والكبير في النفس والأهل والمال، وإبقاء الناس في أماكنهم ودورهم، ورباعهم وعقارهم، ومنها إقامة شريعتهم على ما كانت، ولا يحكم أحد عليهم إلا بشريعتهم، وأن تبقى المساجد كما كانت والأوقاف كذلك، وإن لا يدخل النصارى دار مسلم، ولا يغصبوا أحداً وأن لا يولي على المسلمين إلا مسلم، وأن يفتك جميع من أسر في غرناطة من حيث كانوا، ومن هرب من أسرى المسلمين ودخل غرناطة لا سبيل عليه لمالكة ولا لسواها، والسلطان يدفع ثمنه لمالكة، ومن أراد الجواز للعدوة لا يمنع، ويجوزون في مدة

عينت في مكب السلطان لا يلزمهم إلا الكراء، ثم بعد تلك المدة يعطون عشر ما لهم والكراء، وأن لا يؤخذ أحد بذنب غيره، وأن لا يقهر من أسلم على الرجوع، للنصارى دينهم وأن من تنصر من المسلمين يوقف أياما حتى يظهر حاله، ويظهر له حاكم من المسلمين وآخر من النصارى ولا يعاتب من قتل نصرانيا أيام الحرب، ولا يؤخذ منه ما سلب من النصارى أيام العداوة، ولا يكلف المسلم بضيافة أجناد النصارى، ولا يسفر لجهة من الجهات، ولا يزيدون على المغارم المعتادة، وترفع عنهم جميع المظالم والمغارم المحدثه، ولا يطلع نصراني للسر ولا يتطلع على دور المسلمين، ولا يدخل مسجداً من مساجدهم، ويسير المسلم في بلاد النصارى أمناً في نفسه وماله، ولا يجعل علامة كما يجعل اليهود وأهل الدجن، ولا يمنع مؤذن ولا مصل ولا صائم ولا غيره من أمور دينيه، ومن ضحك منه يعاقب ويتروكون من المغارم سنين معلومة، وأن يوافق على كل الشروط صاحب رومه ويضع خط يده، وبعد إبرام ذلك ودخول النصارى للحمراء والمدينة يعلوا مقلعا قائداً بالحمراء، وحكاماً ومقدمين بالبلد ولما علم بذلك أهل البشرات دخلوا في هذا الصلح، وشملهم حكمه على هذه الشروط، ثم أمر العدو الكافر ببناء ما يحتاج إليه في الحمراء وتحصينها، وصار الطاغية يختلف إلى الحمراء نهار وبيت بمحلته ليلاً، إلى أن أطمئن من خوف الغدر، فدخل المدينة وتطوق بها وأحاط خيراً بما يرومه، ثم أمر بسُلطان المسلمين أن ينتقل لسكنى البشرات، وجاوز عبدالله العدو ونزل بمليلة وأستوطن فاساً.

الناظر لشروط هذا المعاهدة يرى أنها أعطت الأمان، وتعهدت بحفظ حقوق المسلمين واملاكهم، ولكنها في الحقيقة ستكون هذه المعاهدة بداية النهاية للوجود الإسلامي في الأندلس، فبعد أن أطمئن النصارى لأوضاع غرناطة بدأت روح الحقد الصليبية تسري في غرناطة تتوعد المسلمين بأيام أشد سواداً، حيث سيجبرون على التنصر أو الهجرة، ولكن التنصر القسري، سيمارس بأدوات أشد قمعاً بعد أن تفشل كل المحاولات السلمية والتبشيرية للملكين الكاثوليكين، حيث سيبدأ فصلاً جديداً من فصول المعاناة على الوجود العربي والإسلامي في إسبانيا، إذ يورد المقرئ هنا بدايات التنصير بقوله " ثم إن النصارى نكثوا العهد، ونقضوا الشروط عروة، إلى أن تل الحال لحمهم المسلمين على التنصر سنة أربع وتسعمائة، حيث قالوا إن القسيسين كتبوا على جميع من كان أسلم من النصارى، أن يرجعوا

قهراً للكفر، وقالوا للمسلم : أن جدك كان نصرانياً فأسلم فترجع نصرانياً، ولما فحش هذا الأمر، قام أهل البيازين على الحكام وقتلوه، وهذا كان السبب للتنصر لأن الحكم خرج من السلطان، وأن من قام على الحاكم فليس إلا الموت إلا أن يتنصر فينجو من الموت، وبالجملة فإنهم تنصروا عن آخرهم، وامتنعت قرى و أماكن، فجمع لهم العدو الجموع وأستأصلهم من آخرهم قتلاً وسيياً، ثم بعد ذلك كله كان من أظهر التنصر من المسلمين، يعبد الله في خفية ويصلي فشد عليهم النصارى في البحث، حتى أنهم أحرقوا منهم كثيراً بسبب ذلك ومنعوه من حمل السكنين الصغيرة، وقاموا في بعض الجبال على النصارى مراراً، ولم يقبض الله لهم ناصراً إلى أن كان إخراج النصارى إياهم، فخرج من خرج منهم بفاس وتلمسان ووهران، وتونس ووصل من وصل منهم إلى القسطنطينية، وإلى مصر والشام، وغيرها من بلاد الإسلام.

بعد انتصاف عام (898هـ\1493م)، وهو عام استلام مدينة غرناطة، غادرها الملك الكاثوليكيان، تاركين شؤون إدارتها لبعض أفراد حاشيتهما وهم: الكونت دي تنديا الذين عين حاكماً لمدينة غرناطة، والأب ايرناندو أسقف أبله، وكالبدرون قائد البلاط، وإيرناندو دي زافرا سكرتيراً للملكين الكاثوليكين، حيث تمكن هذا المجلس من إدارة شؤون البلاد، حسب التعليمات التي يتلقونها من الملكين، كما كان هذا المجلس على اتصال سري بالبابا الإسكندر السادس. (27)

حاول كل من فرديناندو وإيزابيلا بكل ما في وسعهما، لإغراء السكان المسلمون على مغادرة مملكة غرناطة، وذلك بتقديم المساعدات لهم، فعبر إلى شمال أفريقيا نحو ستة الأف عربي مع الملك المخلوع، كما هاجر عدد كبير من اهالي غرناطة، والمناطق المحيطة بها وبقيت بعض الأسر الغنية في غرناطة، وتشير هذه الموجة الكبيرة من الهجرة إلى عدم ركون بعض العرب في غرناطة إلى المواثيق التي تعهد بها السادة الجدد، في معاهدة التسليم ومع ذلك ظل عدد من العرب المسلمين، واطمأنوا إلى سياسة الاعتدال النسبية التي مارسها الإسبان في السنوات الأولى التي أعقبت سقوط المدينة. (28)

على أن هذا الهدوء لم يستمر سوى سبع سنوات، تغيرت بعدها السياسة الإسبانية إزاء العرب المسلمين المقيمين في غرناطة وبقية المناطق الأخرى، وشن حملة من الاضطهادات،

تمثلت بفرض المغارم الثقيلة، ومنع الأذان من الصوامع، والأمر بخروجهم من غرناطة إلى النواحي والقرى المجاورة. (29)

لقد أصبح المسلمين أمام خيارين إما التنصير القسري أو التهجير القسري (30)، ولم تمض أعوام على تسليم غرناطة حتى بدأت نيات السياسة الإسبانية واضحة نحو المسلمين، وحاولت الكنيسة أن تعمل لتحقيق غايتها لتنصير المسلمين، بالوعظ والإقناع والتبشير ومختلف وسائل التأثير المادية، ولكن الجهود لم تسفر عن نتائج تذكر، فجنحت الكنيسة عندئذ إلى سياسة العنف والمطاردة، وخالفت العهود المؤكدة للمسلمين باحترام دينهم وشعائرهم، وكان يقود هذه الروح المتعصبة حبران كبيران، هما الكاردينال خمينيز مطران طليطلة ورأس الكنيسة الإسبانية، والدون ديبغو ديزا المحقق العام لديوان التحقيق، وحاولت السياسة الإسبانية أن تسخغ هذه التصرفات ثوب الحق والعدالة، فأخذ في تحوير العهود والنصوص التي تضمنتها معاهدة التسليم، وتعديلها وتفسيرها بطريق التعسف، والتحكم وخرقها نصاً فنعماً. (31)

وكان فرناندو يتخذ طريقة التبشير والإقناع، لأنه كان يخشى في البداية عواقب التسرع في تنفيذ هذه السياسة، لأن الأمن لم يكن قد توطد بعد في المناطق التي أحتلها الإسبان، ولأن المسلمين لم ينزع سلاحهم تماماً، وقد يؤدي الضغط إلى الثورة فتعود الحرب كما كانت. (32)

وكان وصول الكاردينال خمينيز وذلك بدعوة من الملك فرديناند، فوصلها سنة (905هـ | 1499م) ليكون مسئولاً مباشراً عن الجماعات البشرية، فأمر بجمع فقهاء المدينة ودعاهم لاعتناق المسيحية، محاولاً إغراءهم بالتحف والهدايا، وبما أنه لم تنجح هذه الطريقة، أستعمل الوعيد والتهديد، حيث قبض على أحد كبار الفقهاء وأودعه السجن، بسبب اعتذاره عن إصدار فتوى يبيح فيها لأبناء جلدته التخلي عن عروبتهم ودينهم. (33)

ولم يكتف خمينيز هذا عن تلك الأعمال، وإنما قام بأبشعها على الاطلاق، لقطع العرب المسلمين وإسبانيا عامة عن أي علاقة لها بالإسلام وتعاليمه وموروثه العالمي والثقافي والفكري، فمثل ذلك قمة الظلم والاضطهاد للوجود العربي الإسلامي، حيث أمر عماله بالطواف على أهل غرناطة لتسليم ما لديهم من مخطوطات عربية ومصاحف، وحملها إلى

ساحة المدينة في ميدان باب الرملة فجمعت عشرات الألاف من الكتب، شملت كل ضروب المعرفة من العلوم والآداب والحديث وغيرها، وأشعلت فيها النيران، ولم يستثن فيها سوى ثلاثمائة من كتب الطب والكيمياء والرياضيات وغيرها، من المواضيع التي كان بحاجة إليها لسد النقص في الجامعة الجديدة، التي أنشأها في مدينة قلعة هنارس. (34)

وقد قدرها بعض المؤرخين وعلى رأسهم المؤرخ الأمريكي بريسكوت، بمئة وخمسين ألف كتاب حيث وصف هذا العمل بقوله: "إن هذا العمل المحزن لم يقم به همجي جاهل، وإنما حبر مثقف، وقد وقع في ظلام العصور الوسطى ولكن في فجر القرن السادس عشر، وفي قلب أمة مستنيرة تدين إلى أعظم حد بتقدمها إلى خزائن الحكمة العربية ذاتها. (35)

ومن الأساليب التي استعملت ضد مسلمي الأندلس، أخذ أطفالهم الذين تتراوح أعمارهم ما بين 5 إلى 12 سنة، ليربوا تربية خاصة في المعاهد المسيحية، ويلقنهم المسيحية، ويزرعوا في قلوبهم التعصب ضد ذويهم المسلمين، وبعد نضوجهم يستعملون أداة للتجنس عندما يعادون إلى اهلهم، ليخبروا بكل صغيرة وكبيرة تدور في بيوت آبائهم، ثم يقوم الإسبان بأنزال أقصى العقوبات بالمسلمين، وهي الموت تنكيلا بالعذاب والحرق. (36)

على أن ما حدث من عمليات تنصير في غرناطة حدث في باقي البلاد والنواحي الأخرى، فتنصر أهل البشترات والمرية وبسطة ووادي آش وذلك عام (906 هـ - 1500م) وعم التنصير سائر أنحاء غرناطة، حيث نظمت هذه الحركة لتنصير بقية الأمة الأندلسية، واتخذ الإغراء بالتنصير شكل هبات ومنح جماعية، فمثلا نجد مناطق مثل وادي الكرين ولاخرون، والبشترات تم تبرئة أهالي النواحي المذكورة، من جميع الحقوق والتعهدات المفروضة على المورسيكين لصالح العرش فقد أصدر الملك الكاثوليكيان مرسوما في (30 يوليو 1500م)، بالنزوح من منازلهم وأراضيهم وسائر أملاكهم المنقولة والثابتة، التي وهبتها لهم وإلغاء ضريبة الرأس المفروضة عليهم لمدة ست سنوات، كما صدر مرسوم آخر إلى المسلمين القاطنين بمدينة بسطة، مماثل للتعهدات والحقوق السابقة وذلك في 30 سبتمبر من نفس العام. (37)

وصدر أخيراً مرسوم بالعفو عن جميع سكان (حي المسلمين) بغرناطة، والقرى الملحقة بها بالنسبة لجميع الذنوب والأخطاء التي ارتكبت حتى يوم تنصيرهم، وألا يتخذ في شأنها أي إجراء سواء ضد أشخاصهم أو أملاكهم (38) تلك هي المأساة التي تعرضت لها الأمة

الأندلسية بالتنصير المفروض، وظهرت طائفة جديدة عرفت من ذلك التاريخ بالمورسكين أو المسلمين الأصاغر أو العرب المنتصرين، بعد أن فرض التنصير فرضاً (39). وكانت عمليات التنصير تلك أثارت أهالي الأندلس، فظهرت انتفاضات وثورات، كان أهمها ثورة حي البيازين والبشرات، والتي سيتم الإشارة إليها لاحقاً، كنتائج لإجراءات التنصير والاضطهاد الذي تعرض له المورسكيون.

وبعد أن فشلت عمليات التنصير بالإكراه والرشوة، تعرض العرب لمضايقات السلطات الإسبانية، لاسيما حي سكان البيازين، فحول مسجدهم إلى كنيسة "سان سلفادور"، وأكرهت فتباثهم على الاقتران القسري برجال الإسبان، وأجبر الرجال على الزواج بإسبانيات، للقضاء على روح العروبة والإسلام في نفوسهم (40).

ومن ضمن الإجراءات التي اتخذت ضد المسلمين، حرمان المدجنين وهم المسلمون الذين ظلوا على دينهم بين الإسبان قبل سقوط غرناطة وانتهى بهم الأمر إلى مصير الأندلسيين المورسكين، تم حرمانهم من شراء الأراضي والعقارات وتوطين الإسبان في أماكنهم، ومزج العناصر الإسلامية بالعناصر الإسبانية، وغالى الإسبان في تعصبهم وأصدروا مرسوماً يحرم على مدجني الأندلس ونسائهم وأطفالهم أن يغتسلوا أو يستحموا في أي مكان خصص للاستحمام (41).

كما حرم عليهم بعدها حمل السلاح، وفي عامي (900هـ_905هـ) (1499/1495م) فرض التاج الإسباني على المدجنين ضرائب جديدة وباهظة، دون غيرهم من الناس، خاصة بعد توزيع مساحات شاسعة من الأراضي والأملاك على النبلاء الإسبان، وكانت هذه الأملاك للمسلمين الذين صاروا اتباعاً للنبلاء، وتم عزل المسلمين تحت حدود واضحة المعالم، ليسهل السيطرة والقضاء عليهم، خاصة وأن المسلمين استمروا في ثوراتهم وانتفاضاتهم (42). أن السياسة الإسبانية تجاه التنصير واضطهاد المورسكين، كان يحركها دافع آخر فقد كانت تدرك مدى أهميتهم الاقتصادية، حيث كانوا من أهم عوامل النشاط والرخاء في إسبانيا، نظراً لبراعتهم المشهورة في الزراعة والصناعة والعلوم والفنون، وهذه السياسة الإسبانية كانت أداة طيعة في يد الكنيسة التي تجيش عليها بنزعتها الصليبية، وتم استغلال تعصب الملكة ايزابيلا من قبل الكنيسة، التي أطلقت يدها قتلاً وتخريباً وتحريقاً ضد المسلمين (43).

وبذلك تداخلت المصالح الشخصية والنزعات الدينية والتعصب الصليبي، مما أدى إلى إصدار الملكان أمراً يمنع بموجبة العرب القاطنين خارج حدود مملكة غرناطة من الدخول إليها، حتى لا يختلطوا بأهلها حيث أمر بإقامة فرع لمحاكم التفتيش الإسبانية في غرناطة يكون تابعاً لمحكمة التفتيش في قرطبة، واستمر هذا الفرع يعمل ضد العرب المنتصرين من سنة 1502 إلى سنة 1526م) حيث تأسست في غرناطة محكمة خاصة، وسرعان ما انتشرت فروع محاكم التفتيش في أنحاء إسبانيا، وبالتحديد في الجنوب والى غاية (1526م) لم تكن هناك محكمة في غرناطة، حيث كان هناك من يعارض إنشاءها، ولكن ذلك لم يمنع المحققين من الهجاء من قرطبة للتحقيق في غرناطة، حول المنتصرين وعندما استسلمت غرناطة وعد الملك فرديناند بأنه لن تنشأ بها أية محكمة تفتيش، مما دفع بالمشتببه بهم من جميع أنحاء إسبانيا إلى الهجاء إليها والاحتماء بها، وبين سنة (1480.1495م) سيتضاعف عدد المحاكم وفي سنة (1493م) بلغ عددها ثلاثة عشر محكمة، وفي هذه الفترة سوف تتسع الشبكة لتغطي شبة الجزيرة بأكملها. (44)

المبحث الثالث

ممارسات محاكم التفتيش ضد المسلمين (مرحلة الاضطهاد).

ظهر في تاريخ الأندلس ثلاثة مصطلحات للوجود العربي الإسلامي في أزمنة تاريخية مختلفة، فظهر في بداية الحكم الإسلامي مصطلح المستعربين، أما في الحقبة المتأخرة للوجود الإسلامي فظهر مصطلح المدجنين والمورسيكيين.

أما المستعربين: أطلق على الإسبان المسيحيين الذين ظلوا يعيشون في كنف الدولة الإسلامية، وتحت رعايتها محافظين على تراثهم الفكري والمادي، وتكلموا العربية، أما كلمة مدجن فتطلق على العرب المسلمين الذين أثاروا البقاء في بلادهم الإسلامية بعد استيلاء الإسبان المسيحيين عليها، وعاشوا في هذه الديار محتفظين بدينهم ولغتهم وحقوقهم كمسلمين، وفق معاهدات وقعت بين الطرفين في كل مدينة استعادها المسيحيون إثر حركة الاسترداد الواسعة التي بدأتها القوى المسيحية، بعد تفتت الأندلس وانفراط وحدتها وضعف قواها وتهاون شأها. (45)

أما لفظ الموريسكيون (Moriscos) فهو يدل على من بقى من المسلمين في الأندلس بعد سقوط غرناطة (897هـ/1492م) سواء ممن اعتنق الدين المسيحي الكاثوليكي كرهاً أم من بقى على دينه.. (46)

وترى الباحثة على أن المسميين الآخرين ظلاً يمثلان البقية الباقية من المسلمين في الأندلس والتي ستتحصر شيئاً فشيئاً ديموغرافياً وجغرافياً في جنوب الأندلس، بانتقال المدجنين إلى مناطق أكثر أماناً كغرناطة مثلاً، والذي تمثله غرناطة بوفود الفئة الأولى (المدجنين) مع وجود الفئة الثانية (المورسكيين)، وهنا ستصبح غرناطة مركز عمل خطير لمحاكم التفتيش، التي لن يقتصر عملها ضد المسلمين، ذلك أن غرناطة شكلت ملاذاً آمناً لطوائف أخرى كاليهود أو من يناصب العداء للكاثوليكية، وبالتالي سيعتبر ممارسات هذه المحاكم في هذه المنطقة وهذا الفئات بالذات، وفي هذا الجزء سنحاول معرفة مدى مقاومة العرب لمحاكم التفتيش، وردة الفعل التي ظهرت على شكل انتفاضات داخل غرناطة نفسها .

لقد أصبحت قبضة محاكم التفتيش أشد وطأة، وكان الخيار بإعلان الثورة خارج غرناطة في المناطق الجبلية الوعرة المحاذية لولاية غرناطة، ففي أحد أحياء المدينة ظهرت انتفاضة حي البيازين، التي مثلت تياراً واسعاً من المسلمين الراضين لإجراءات الملكين الكاثوليكين، بعد أن جردوا المسلمين حتى من حمل السلاح.

ولكن كان من نتائجها الاعتراف بحقوق المسلمين، وعدم التعرض لهم حتى ظهرت مراسيم ومناشير أخرى أكثر تعسفاً، وهنا لم يجد المسلمين بداً من إعلان الثورة، ولكن هذه كانت خارج غرناطة في جبال البشرات والتي كلفت إسبانيا خسائر فادحة، حتى أن فرديناند وقف بنفسه على إحدى هذه الحملات، لضرب ثورة المسلمين وإجبارهم على التصير إن أرادوا البقاء، أو الهجرة خارج الأندلس وبشروط تعسفية وظالمة أن أرادوا الرحيل.

1. انتفاضة حي لبيازين (905هـ / 1499م).

كان هذا الحي التابع لمدينة غرناطة مكتظاً بالسكان، إذ يقطنه ما يقارب خمسين ألف عربي، وكان من شدة الإجراءات التعسفية التي اتخذت ضد المسلمين، أن خلفت ضغطاً من سكان هذا الحي ضد خمينيز دي سينيروس وعماله، الأمر الذي أدى في النهاية إلى الغليان والثورة بحدوث صدام بين رجال خمينيز ومنهم خادمة سالتيدو، ومفوض الشرطة بلاسكو دي

باريونوفو، على الاعتداء على ابنة مسلم في ساحة البنود في حي البيازين، فهب الموريسكيون استجابة لصراخ تلك الفتاة، في انتفاضة عارمة ففر الخادم وقتل مفوض الشرطة. (47)

وبعد هذه الحادثة طاف زعماء غرناطة وعلماؤها بالبيازين، لحث الناس على حمل السلاح وإعلان الثورة، والتصدي لممارسات خمينيز، كما تم اختيار أربعين رجلاً ليمثلوا حكومة عربية مستقلة عن الإسبان، وتوجه فريق آخر إلى قصر الحمراء لمهاجمة خمينيز والقضاء عليه وعلى مساعديه، بينما تكفل الباقون بجمع السلاح وتحصين الحي، استعداداً للقتال، وعندما سمع خمينيز بهذه الأنباء احتفى ببيت حاكم غرناطة، الكونت دي تنديا، الذي كان العرب يحبونه ويحترمون له حسن معاملته لهم. (48)

أقع خمينيز حاكم غرناطة بإرسال حملة كبيرة تبديد المنتفضين المورسكين عن آخرهم، وعندما اتجهت الحملة للحي ذهلت لدى رؤيتها كل الطرق المؤدية للحي مغلقة، وقد واجهها المورسكيون بالشتائم والحجارة والمتاريس، وكان غضبهم منصبا على خمينيز، فتبع الحملة بحملة ثانية، وقد سبق هذه الحملة قدوم مطران غرناطة الأب تالافيرا (49) إلى ساحة باب البنود، وكان يحظى من قبل باحترام المورسكيين، وقد زادهم لهم احتراماً مجيؤه مع شرطين فحسب، فسكت المورسكيون امتثالاً لأوامر الأربعين المختارين منهم، فحثهم تالافيرا على السلام، مما أغضب الثائرين لدى سماع كلمة السلام، بيد أن الأربعين أعادوا إليهم السكنية ورضوا بكل ما جاء به الأب تالافيرا. (50)

اجتمع الأثنان بالثوار بعد ضمان عدم الاساءة اليهم، مع احترام الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين، وأن يعامل العرب بكل احترام، شريطة أن يكونوا رعايا للملكين الكاثوليكين، وأن يؤديوا ما عليهم من ضرائب، كما تعهدا لهم بعدم الاكراه في اعتناق المسيحية، ومن قبلها طوعا فله أن يحتفظ بعباداته وتقاليده ولغته ومن أبقى تلك الديانة، فعليه أن يترك غرناطة. (51)

ورغم علاقة الود بين تنديا وتالافيرا من جهة وبين المورسكيين من جهة أخرى، فقد كان الرجلان يعملان لصالح المسيحية، وكان ذلك لا يخفى على المورسكين، فكانوا حذرين منهما لذلك فر الأربعون إلى مناطق البشرات الواقعة في جنوب غرناطة، ولما أحس تنديا بهذا

الشعور العدائي المتبادل قدم أسرته وزوجته كرهائن لدى المورسيكين، ضمنا لعدم الاعتداء عليهم، جراء انتفاضتهم تلك فنالوا من أهل البيازين كل احترام. (52)

وكان من نتائج تلك المفاوضات بين تنديا والملكان الكاثوليكين، أنهما لم يسمعا وجهة نظر تنديا، وأهملوا الأخذ بما أقترحه من حلول سلمية للحد من اضطهاد أهل غرناطة، بل استدعت خمينيز الذى أصر على موقفه وذكر الملكة أنها تحمل لقب الكاثوليكية، ولا يمكن لها أن تقبل بوجود رعايا يدينون بديانة أخرى، وأن العرب لا يمكن أن يستمروا في البقاء في غرناطة، كما أن سياسة اللين معهم بعد انتفاضتهم سوف لن ينتج سوى انتفاضات أخرى في بقية أنحاء البلاد. (53)

لذا قرر الملكان الكاثوليكين تغيير نهج سياستهما، فتم تعميم ابناء المسلمين قسرا وتعميد الكبار منهم، وتم انشاء مجلس الأمناء وديوان مجمع قضاة الأيمان الكاثوليكي أو محاكم التفتيش لمحاكمة المورسيكين، كما أصدرت أمراً يمنع أي مورسكي من الدخول إلى مملكة غرناطة، حتى لا يختلط بالمورسيكين فيرفع من روحهم المعنوية الثورية، كما حرم على المسلمين اللجوء إلى الكنائس، لأن بعض الهاربين كانوا يلجئون إليها وإلى الأديرة، عليها تخفف منهم مصيرهم وهو الموت في داخل تلك الكنائس التي لم تراع حرمتها. (54)

ولم يبق أمام الأندلسيين سوى البحث عن أماكن تؤويهم في المناطق الجبلية الجنوبية، فغادر غرناطة كل من لم يستجب لقرار التنصير، واتخذوا من الجبال قواعد يشنون منها غاراتهم على الإسبان، رداً على الإجراءات التعسفية التي اتخذت بحقهم، أما بقية سكان غرناطة فقد رضخوا مرغمين للقرار، خوفاً من اساليب التنكيل التي اتبعت بحق من لا يتخلى عن عرويته ودينه. (55)

وكان إكراه أهالي غرناطة على التنصير، ذريعة قصد منها تبرير إقامة فرع لديوان مجمع قضاة الإيمان الكاثوليكي فيها، أو ما يعرف بمحاكم التفتيش سنة (905هـ/1499م) حيث أصبح بإمكان هذه المحاكم أن تمارس عملها وتحقق مع من تشك في صحة اعتناقه للدين الجديد، وقد اضطلع ديوان التحقيق الإسباني بأعظم قسط من هذه الإجراءات الهمجية، التي أريد بها تنفيذ حكم الإعدام في أمة بأسرها وأخضعت غرناطة لقضاء ديوان التحقيق (905هـ\1499م) أي منذ أكره المسلمين على التنصير ولكنها جعلت من

اختصاص محكمة التحقيق في قرطبة، وهكذا بدأ الديوان المقدس أعماله في غرناطة بحماسةٍ يذكيها احتشاد الضحايا من حوله. (56)

2- ثورة البشرات (906هـ/ 1501م)

تنحصر منطقة البشرات Alpujarras في الأرض المرتفعة بين جبال الثلج والبحر المتوسط، ويبلغ طولها تسعة عشر ميلاً، وتضم الكثير من القرى التي يقطنها العرب، وقد أصبحت هذه المناطق لوعورتها وصعوبة الوصول إليها ملاذاً للفارين من الأندلسيين، الذين رفضوا قبول التنصر وقرروا مقاومة السلطات الإسبانية، فأخذ سكان هذه المناطق بالتعاون مع القادمين الجدد بتحسين قراهم ومدنهم، وجمع الأموال والأسلحة، لشن الغارات على مناطق الإسبان وقطع خطوط مواصلاتهم، ثم اتخذوا من مدينة غونجار الحصينة الواقعة في سفح جبال الثلج قاعدة لهم. (57)

ويمكن القول أن من نتائج انتفاضة المورسكين في غرناطة، أن ثار إخوانهم في منطقة البشرات الواقعة في جنوب غرناطة، وقد أرسل الإسبان حملة لإخضاع ثورة المورسكين هذه في البشرات، وقد قامت هذه الحملة تقبل جميع من في قرية (غونجار سيرا) حيث لم تجد هذه الحملة سوى الأطفال والنساء والكهول، وارتكب رجال الحملة أبشع المذابح فقتلوا الأطفال الرضع وأمهاتهم والشيوخ الطاعنين في السن، دون هوادة أو رحمة كما أحرقوا القرية والمنازل فوق رؤوس أهلها. (58)

لقد كان تقدم هذه الحملة صعب للغاية، نتيجة للكمان والخنادر التي أثقلت هذه الحملة بالخسائر، كما أن وعورة المنطقة جعل تقدمهم بطيئاً، فطلبوا المساعدة من الملك فرديناند فجاءهم بنفسه في سنة (906هـ/ 1500م) ومعه جيش كبير، يرافقه القادة والفرسان وبدأت هذه الحملة في مهاجمة المناطق الثائرة، فأخضعت مدن أندرش ولا نخرون ولوشار غولدا وبلفيف وغيرها، ولم يستطع الثوار الاستمرار في المقاومة، نظراً للتنكيل ضد السكان العزل، وهنا وافقوا على عقد صلح مع الملك فرديناند، يتم فيه وقف القتال مقابل حصول الملك على خمسين ألف دوكة (59)، وتسليم جميع الحصون والأسلحة التي سيطر عليها الأندلسيون قبل الثورة، وفي المقابل تعهد الملك مقابل ذلك بالوفاء ببعض شروط معاهدة تسليم غرناطة. (60)

وبعد عقد ذلك الاتفاق تم احتلال بعض المناطق في سلسلة الجبال، كما حدثت عمليات خطف في حق المورسكين، وفي المقابل حصلت عدة محاولات منهم لافتكاح بعض الحصون والقلاع، من بينها قلعة رسانة لكنهم لم يستطيعوا ذلك، اذ خرج جيش كبير من المرية باتجاه الحامية الواقعة بين رسانة والبشرات، وبعد معركة كان نتیجتها أن قتل وأسر الكثير من المورسكين، وتم رفع الحصار عن هذه المنطقة، بعد أن فر أكثر مقاتليها إلى البشرات وفي (عام 908هـ/1502م) كانت الثورات قد أخذت في جميع أراضي البشرات والمرية ووادي أش وفي بسطة، وفي جميع المناطق واضطهد النصارى الإسبان المورسكين اضطهاداً لا نظير له. (61)

استمرت عملية القضاء على ثورة البشرات نحو عام واحد، وبقي الملك فرديناند في غرناطة طوال هذه المدة ليشراف على أوامره بتنصير الأندلسيين، وجمع الاسلحة منهم، ولكن مع ذلك كله قامت انتفاضات عديدة وحركات مقاومة في مناطق جنوب إسبانيا، مثل سيرا دي فيلا برس والمنطقة الجبلية المحيطة بمدينة رنדה، وكذلك السلسلة الممتدة من رنדה إلى جبل طارق والمعروفة بالجبال الحمراء، وكانت ثورة المناطق الجبلية هذه عارمة، ولم تكن تقل في أهميتها عن ثورة البشرات، وقد عهد الملك فرديناند بمهمة القضاء عليها إلى الفونسودي أغيلا، كما رافقه ابنه وقد استخف دي أغيلا بعرب هذه المنطقة، فوقع في كمين محكم نصبه له المقاتلون العرب في سنة (907هـ / 1501م) فأنهالت عليه وعلى جيشه الصخور، في أثناء عبوره أحد الممرات الجبلية الوعرة، حيث قتل مع عدد كبير من قواته. (62)

وعندما وصلت الأخبار إلى اسماع الملك فرديناند، سارع في قيادة جيش كبير، واتجه به إلى مدينة رنדה التي جعلها كقاعدة لعملياته العسكرية، ودارت معارك عنيفة بينه وبين الأندلسيين، الذين اضطروا إلى الاحتماء برؤوس الجبال بعد أن أشد الضغط عليهم، كما فرض فرديناند سياسة الحصار لفرض الاستسلام على الثوار، وهنا حاول مفاوضة الثوار لتيقنه من عدم إمكانية الوصول إلى نصر حاسم عليهم، بسبب وعورة المنطقة، واستحالة بقاء عدد كاف من الجنود فيها لضمان عدم قيامها بالثورة مرة أخرى. (63)

وبعد أن توجه الملك فرديناند شخصياً إلى هناك على رأس جيش جرار، وتمكن من تهدئة أوضاع مورسيكي البشرات إذ وعدهم بشرفه ودينه بتنفيذ ما جاء بمعااهدات الاستسلام، وهنا

تبرز بوضوح روح عدم الوفاء بالمعاهدات التي تم الاتفاق عليها، وأبرمت اتفاقيات ثنائية مع جماعة الموسيكيين في مملكة غرناطة في بلدة تايرنس في (18 سبتمبر عام 1500) بعد انتفاضة البيازين بعام واحد، وفي (26 فبراير 1501م) بعد ثورة البشرا، أبرمت إتفاقيات بين الجهتين على الخطوط العريضة التالية:-

- 1- السماح للموسكيين بالاطلاع على جوانب من الثقافة العربية.
 - 2- المساواة العادلة مع النصارى.
 - 3- إخضاع الموسيكيين لنفس الأنظمة المدنية والمالية التي تطبق على النصارى.
 - 4- السماح للموسكيين بالمشاركة في إدارة بعض الشؤون المحلية.
 - 5- السماح لهم باستعمال ثيابهم وحماتهم لمدة محددة.
- والمتمم في هذه الاتفاقيات يلحظ أنها نجمت بعد انتفاضات وصراعات حادة بين الموسيكيين، ونكث المعاهدة الاستسلام، ويلحظ تعصب الإسبان وتعنتهم ويتجلى ذلك في النقاط التالية: -

1. لا يجوز لأي مسلم بتأدية الزكاة. ولا يجوز له أيضا تطبيق الشريعة الإسلامية على عمليات الذبح.

2. يحرم على المسلم اقتناء الكتب الدينية خاصة المصحف الشريف. (64)

واخيراً وضع الموسيكيون المغلوبون على أمرهم، امام أحد خيارين هما التنصير القسري أو التهجير خارج إسبانيا، كما فرض هذا الخيار الصعب على مدجني قشتالة في (908هـ | 1502م)، ونتج عن هذه الأحداث تحويل مسجد غرناطة إلى كنيسة كبرى، وتحويل مسجد البيازين إلى كنيسة ومدرسة اسمها كنيسة المخلص، وفي مدينة غرناطة تنصر قسراً أكثر من خمسين ألف شخص، وحولت جميع المساجد إلى كنائس، كما أجبر مسلمو الأندلس على نبد ملابسهم العربية الزاهية ولبس السراويل والقبعات، وعلى ترك لغتهم وتقاليدهم ومراسمهم وأسمائهم العربية، وحملوا على اعتناق الديانة المسيحية، واستعمال اللغة و التقاليد والأسماء الإسبانية. (65)

- نتائج ثورة البيازين والبشرا:-

عانت السلطات الإسبانية كثيراً من أحداث البيازين والبشرات، ففضلاً عن ألوف الإصابات بين رجالها ودمار الكثير من المدن والممتلكات، اضطرت هذه السلطات إلى استخدام عدد كبير من الفرسان والمشاة، بلغ ما يزيد عن ستين ألف من الرجال، شغلوا جميعاً في عملية إخماد هاتين الانتفاضتين، واستخدموا نحو ألفي قطعة من المدفعية، أما التكاليف المادية فبلغت ما يقارب 80 مليون مرافيدي (66)، فضلاً عن الديون التي كلفت خزينة الدولة مبالغ طائلة، وهذا ما يفسر حرص الملكين الكاثوليكين على دمج الشعب الأندلسي بالمجتمع الإسباني، وذلك بإكراههم على التنصير أو الطرد النهائي، وازدادت حدة تلك الموجة من التعصب والتنصير الإكراهي الذي كان أوله بالإقناع، ولكن سرعان ما دبت روح التعصب والإكراه على التنصير أو الرحيل عن إسبانيا. (67)

وقد فرض هذا الخيار على مدجني قشتاله وليون، وهم العرب الذين بقوا بعد انحسار الوجود العربي الإسلامي عنها، وحدد المرسوم مدة ثلاثة أشهر لتنفيذه، ويحتم بموجبه رحيل كل الذكور الذين لم يعمدوا، فمن يتجاوز منهم الرابع عشر والإناث اللاتي يزيد عمرهن عن الثانية عشر إلا إذا تنصروا، كما سمح للأندلسيين الراغبين في الرحيل ببيع عقاراتهم وأملاكهم، ولكن حظر عليهم إخراج الذهب والفضة من البلاد، كما حظر عليهم أيضاً الرحيل إلى الأراضي التي تسيطر عليها الدولة العثمانية، والمناطق الأخرى في شمال أفريقيا التي هي في حالة حرب مع إسبانيا، وقد فرضت هذه الأوامر القاسية بالقوة، وإنزال عقوبة الموت والمصادرة بالمخالفين، وكان من جراء ذلك أن هاجر ثلاثمائة ألف أندلسي. (68)

لم يستطع عدد كبير من الأندلسيين أن يرحلوا عن بلادهم، لعدم تمكنهم من دفع المبلغ لدى حدده الملك فرديناند لعملية نقلهم إلى شمال أفريقيا، حيث احتكرت سفنه القيام بهذه العملية، فاضطر الكثير منهم للبقاء كما أن المهلة لم تكن كافية للأندلسيين بحيث يعمم مضمون المرسوم على جميع المناطق التي يقطنها العرب، وهكذا تم تنصير خمسمائة ألف أندلسي وحولت مساجدهم إلى كنائس، وألزموا بالسكن في أحياء خاصة، ولم يأت (عام 914هـ/ 1508م) حتى صدر مرسوم آخر، حظر على الأندلسيين استخدام اللغة العربية وارتداء الملابس التقليدية وممارسة أي عادات أو طقوس إسلامية أو عربية، ولضمان عدم تحشد العرب وتجمعهم في منطقة غرناطة، صدر مرسوم آخر (سنة 921هـ/ 1515م) حرم

بموجبه على جميع الأندلسيين المنصرين حديثاً والمدجنين العرب من أي جهة أخرى في مملكة قشتالة، أن يخرقوا أراضي مملكة غرناطة ويعاقب المخالفون بالموت والمصادرة، كما نص المرسوم على تحريم قيام أهل غرناطة أو أي جهة أخرى في المملكة ببيع أملاكهم لأي شخص دون ترخيص سابق، ومن يفعل ذلك يعاقب بالموت والمصادرة. (69)

وكان من نتيجة هذه الأعمال التعسفية والمضايقات، أن بعث أهالي الأندلس نداءات استغاثة إلى الدولة العثمانية والاستنجد بالمغرب ومصر، ولكن لم يأخذها الملكين الكاثوليكين في الاعتبار، بل ازدادوا إمعاناً في عذابهم واعتبروا أعمالهم هذه واتصالاتهم بإخوانهم خارج إسبانيا دليلاً على الخيانة، واستعداداً للعمل ضد الدولة. (70)

على أن عمليات الاضطهاد استمرت حتى بعد الملكين الكاثوليكين، فخلفها على العرش ابنة الملكة إيزابيلا الأميرة ضوينا خوانا، والتي عرفت في التاريخ باسم خوانا المعتوهة مهما والدها فرديناند والذي توفي سنة (922هـ / 1516م) وظل خمينث ذي السمعة السيئة من جملة من تولوا الوصاية بعد الملك، فصدرت بعض المراسيم المحظرة استخدام الأسماء العربية والملابس العربية، ومنع ذبح الحيوانات وأكره العربي المنتصر على الزواج بإسبانية أصيلة، ونفس الإجراء مع العربيات المنصرات، والملاحظ أن هذه الإجراءات كانت أكثر تفصيلاً وأشد تنكيلاً بالأندلسيين، لاسيما وأن خمينث أصبح هو المشرع والمنفذ. (71)

توفي خمينث سنة (923هـ / 1517م) فتنفس الأندلسيون الصعداء، كما تولى الملك شارل الأول (المعروف بشار لكان شارل الخامس) (923هـ / 1517م . 1556م)، تسامحت السلطات بشأن تطبيق بعض المراسيم التي صدرت في العهد السابق، ولكنها لم تستمر سوى سبع سنوات حتى ظهرت مسألة التنصير بالإكراه، ففي (923هـ / 1525م) أصدر الملك شارل مرسوماً ضد ملابس وعادات ولغة وديانة الأندلسيين بالنسبة وأراغون، كما قضى بنزع سلاحهم وإغلاق مساجدهم وإجبارهم حضور القداس، ونفي من يأتي ذلك. (72)

أستغاث العرب بالملك حيث أرسلوا وفداً إلى مدريد، ولكن أكره من تنصر على البقاء في إسبانيا، أما من يرتد فيقضي عليه بالموت والمصادرة، وهنا بدأت نذر الثورة، وخاصة ضاحية بني وزيري في بلنسية، حيث أغلق الأهالي أبواب بيوتهم في وجه ممثلي الكنيسة، ووقعت اشتباكات بينهم وبين الإسبان، وانضم سكان المدن والقرى البعيدة، وفي مقابل ذلك تحركت

حملة قوامها خمسة الاف رجل من الجانب الإسباني سنة (922هـ/ 1526م)، ولكن الثوار تصدوا لهذه الحملة وكبدها خسائر فادحة، ولكن قلة المؤن والأسلحة اضطرهم للرضوخ والتسليم، فانسحب بعضهم وافتدى نفسه البعض الآخر، كما ظهر رجل عرف بـ (سليم المنصور)، والذي تحدى مع من بقي معه الجيش الإسباني، وذلك في مناطق جبال الثلج في غرناطة، ولكن الإسبان سرعان ما أحاطوا به، وتمكنوا من القضاء على ثورته. (73)

أما في غرناطة فقد حاول أهلها أن يستغلوا زيارة الملك شارل الأول الى مدينتهم، سنة (922هـ/ 1526م) لتخفيف بعض القوانين المرهقة، ووقدموا مذكرة يشرحون فيها ما لحق بعرب غرناطة من اضطهاد على يد السلطات الإسبانية، فأمر بفتح لجنة لتقصي الحقائق، ولكنها في الحقيقة كانت لمعرفة مدى تمسك الأندلسيين بدينهم وممارسة شعائهم، وبعد التحقيق تبين أنهم لم يستوعبوا فعلاً مبادئ الدين الجديد، وأن الطريقة السابقة في تنصيرهم قسراً لم تكن مجدية، لذا قرر قرارات جديدة وافق عليها الملك سنة (922هـ/ 1526م) تضمن تثبيت العقيدة الكاثوليكية لدى الأندلسيين، أو إفنائهم أو تهجيرهم، وكان من ضمن تلك القرارات نقل محاكم التفتيش إلى غرناطة، لتتمكن من إيقاع القصاص على من يرتد من المنصرين قسراً إلى الإسلام. (74)

الخاتمة

تخلصت أوربا الوسطى من سطوة الكنيسة ومحاكم التفتيش في وقت مبكر فيما كانت إسبانيا تستعملها كأداة دينية وسياسية لفرض سلطتها على كامل الأراضي الإسبانية حيث فرضت هذه الأدوات مذهب ديني واحد وهو كاتوليكية إسبانيا بعد حوض حروب شرسة كلفت إسبانيا الكثير، قد تم الوصول لبعض النتائج وهي كالتالي:

1- تم توجيه هذه الآلة الفتاكة ضد المسلمين لمحو آثارهم الإسلامية بالتنصير تارة والتهجير تارة أخرى وذلك كله كان مرتبطاً بالجنس المادي في مصادرة الأموال والأملاك والأراضي واستغلالها لمصالحهم الخاصة فكان من مظاهر هذا الصراع الاستفادة من الأوضاع الاقتصادية للمتهمين وهذا أدى إلى تخلف إسبانيا عن الركب الأوروبي فخسرت إسبانيا بعمليات التهجير اليد العاملة وأصحاب الحرف وأرباب العمل ورؤوس الأموال التي تم تحميدها أو تسخيرها للحرب والحمالات المختلفة فكان هروبها من وطأة محاكم التفتيش

ومحارقتها السبيل الوحيد للنجاة لقد خسرت إسبانيا عنصراً مهماً خاصة وأنها كانت في طور توحيد البلاد سياسياً وقومياً باتباع أساليب القتل والحرق والتهجير خاصة وأنها كانت مقبلة على فترة مهمة من تاريخها وهي مرحلة الكشف الجغرافية التي يلزمها تسخير كل الإمكانيات المادية والبشرية والاقتصادية .

2- لم يقتصر نشاط محاكم التفتيش الارهابي على أراضي إسبانيا بل تعداه خارج الحدود القومية حيث لم تكن حروب الاسترداد المسيحي في الشمال الأفريقي إلا فصلاً آخر ووجهاً سيئاً لروح التعصب الصليبي التي رافقت تلك المحاكم حيث أقدم أحد أكثر شخصيات محاكم التفتيش شهرة المحقق خمينز السبيء السمعة على مواصلة حرقه ومجازره ضد المسلمين تمثل في عدة حملات صليبية على شمال افريقيا فهوجمت مليلة وهران سنة (915هـ /1509م) انتهت بمجزرة رهيبة قتل فيها (4000) من أهالي المدينة وسي الآلاف منهم وهذا ما يفسر النشاط البحري الذي ظهر فيما بعد بأشراف الدولة العثمانية ويبدو أن المتضررين من حوادث محاكم التفتيش في إسبانيا وما لحقهم من اضطهاد شجعهم على الاندماج في البحرية الإسلامية إبان السيطرة العثمانية على المتوسط والتي وجهت نشاطها لتخليص أهل الشمال الافريقي سواء في ليبيا أو تونس أو الجزائر أو المغرب فاندفعوا لمواجهة ومعاقبة كل من تسول له نفسه بالاقتراب من الشواطئ المغربية .

3- وخلاصة القول يبدو أن التجربة الإسبانية في طرد المسلمين ومحو الأثار الإسلامية شكلت نموذجاً لبعض المتعصبين العنصريين فلا أقل من ذلك قيام دولة الهند في تسعينات القرن الماضي بالاستفادة من تلك التجربة الفاشلة والظالمة في التخطيط لطرد الاقلية المسلمة في الهند وهذا إن دل أنما يدل على أن إسبانيا فشلت في مشروعها فطلت منزويه عن الغرب الأوربي الذي لم يعيش تلك التجربة طويلاً فيما دفعت إسبانيا الثمن غالياً أدى بها إلى الإفلاس والانهيار وظلت تعاني من وطأة تلك المحاكم حتى أصدر الإمبراطور الفرنسي نابليون بونابرت أمراً بإلغائها وكان ذلك تقريباً في سنة (1808م) بعد أن انحكت الدولة سياسياً ومالياً واجتماعياً واقتصادياً.

الهوامش.

1. فرديناند ولد في أراغون 2 مارس 1452م وكان ملكاً لأراغون من سنة 1479م/1516م وملكاً على صقليّة 1ة ونابولي وملكاً لقشتالة وقد نودي به ليحكم في أراغون وقطولونية عندما كان حاكماً لقشتالة وتزوج من إيزابيلا الأولى ملكة قشتالة.
- إيزابيلا ولدت إيزابيلا الكاثوليكية في مدديغالدي التاستورس عام 1451م كانت ابنة الملك خوان الثاني ملك (أمير) قشتالة وقد تزوجت من ضون فرديناند ملك أراغون ملك صقلية عام 1469م في بلد الوليد وعرفا بأميري قشتالة وأراغون وذلك عام 1474م، لمزيد من المعلومات حول حياتهما وسيرتهما راجع. Andres bernaldez histories osreyes catolicosdouferuandoydovaIsabel p-p13-14
2. عبيد، إسحاق، محاكم التفتيش نشأتها ونشاطها، دار المعارف (القاهرة. 1978م) ص39.
3. العطيّات، أحمد: الأندلس من السقوط إلى محاكم التفتيش، أمواج للنشر والتوزيع (عمان 2012) ص153، 154
4. لي، هنري تشارلي: العرب المسلمون في الأندلس بعد سقوط غرناطة، ترجمة حسن سعيد الكرمي، دار لبنان (بيروت - 1988م) ص4847.
5. الزويبي، بشرى: محاكم التفتيش الإسبانية، دار زهران (عمان. د.ت) ص55.54
6. قطب، محمد علي: مذابح، جرائم محاكم التفتيش في الأندلس (د.م. 1985) ص45. 46
7. توركيمااد: هو أبرز أعضاء محكمة التفتيش الإسبانية ولد سنة 1425م وغير فقشاً عاماً في إسبانيا سنة 1483م أجرى العديد من المحاكمات في مدن مختلفة وكانت وسائله تتميز بالوحشية وتنطوي على أنواع من التعذيب الجسدي من أبرز المشجعين على طرد المسلمين واليهود من إسبانيا توفي سنة 1498م بشرى الزويبي، المرجع السابق، عامش (14) ص42
8. خمّنيز: - ولد فرانثيسكو خمّنيز بالقرب من مدريد سنة 1436م درس اللغات الشرقية ومنها العربية كان من أعظم رجالات الكنيسة في سنة 1499 عينه البابا مسؤولاً عن جميع الرهبان في قشتالة كان محارباً للمسلمين نظم حملة سنة 1505م وقادها بنفسه إلى وهران في الجزائر حيث قتل في مذبحة مروعة م يقارب الأربعة آلاف وحبس الألاف كما قام قبل ذلك بإحراق الكتب العربية في الساحات العامة منها مخطوطات نادرة وصب جام غضبه على الكتب الدينية والتاريخ وغيرها كان خمّنيز أول المخرفين لتلك الكتب ومنها خمسة الأف نسخة من القرآن راجع هنري تشارلي، ص45. 47
9. بيريز، جوزيف: التاريخ الوجيز لمحاكم التفتيش بإسبانيا، هيئة ابوظبي للسياحة الثقافة (ابوظبي 2012) ص35.
10. جوزيف بيريز المرجع السابق 131، 132.

11. بشري الزوبعي، المراجع السابق ص 67.
12. جوزيف بيريز المرجع السابق ص 146.
13. بشري الزوبعي المرجع السابق 68.
14. هتري تشارلي لي، المراجع السابق. هامش (1) 48/47 كذلك راجع حاملة، محمد عبدو التنصير القسري لمسلمي الأندلس في عهد الملكين الكاثوليكيين (1474. 1516) الجامعة الأردنية (عمان 1980) ص 65.
15. بشري الزوبعي، المراجع السابق ص 72
16. جوزيف بيريز، المراجع السابق من 142
17. بشري الزوبعي المرجع السابق ص 67.
18. جوزيف بيريز المرجع السابق ص 180-183، كذلك إسحاق عبيد ص 47.
19. بشري الزوبعي، المراجع السابق ص 87_88.
20. بشري الزوبعي، المراجع نفسه، ص 88
21. عادل سعيد بشتاوي الأندلسيون المواركة، القاهرة - 1983 ص 217 .
22. - بشري الزوبعي، ص 95.
23. - بشري الزوبعي، ص 95-96 .
24. - عادل بشتاوي المرجع السابق 217 - 218.
25. - بشري الزوبعي المرجع السابق 96 - 97. كذلك راجع اسحاق عبيد ص 93.
26. بالنسبة للمصادر العربية الحديثة التي تناولت معاهدة التسليم نذكر منها:
- المقرئ التلمساني (الشيخ أحمد بن محمد) نفح الطيب من غصن الأندلس أو الرطيب بتحقيق إحسان عباس مج 4 (بيروت 1968) ص 525. 526.
- أزهار الرياض في أخبار عياض. تحقيق مصطفى السقا و آخرون، القاهرة 1933 مج 674/
- نبذة العصر في أخبار ملوك بني النصر أو تسليم غرناطة ونزوح الأندلسيين إلى المغرب مؤلف مجهول، تحقيق ألفريد بنشاي، (المغرب. 1940) من 41.
- الناصري، ابو العباس أحمد بن خالد. الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى تحقيق جعفر الناصري. ومحمد الناصري (الدار البيضاء . 1955) هـ 104/4. 105. وكذلك من المراجع العربية الحديثة التي تناولت هذه المعاهدة مادةً مادة: محمد حاملة. الوثائق العامة والوثائق السرية وبنود المعاهدة ص 19-54.
- 27- محمد حاملة، المرجع السابق ص 59.
- 28- ذي النون، عن الواحد : حركة المقاومة الإسلامية في الأندلس بعد سقوط غرناطة، دار المدار الإسلامي (بنغازي 2004) ص 13-14.

- 29_ المرجع نفسه، ص15
- 30- محمد حتاملة، المرجع السابق، ص59، أحمد العطيّات ، المرجع السابق ،128.
- 31- عنان ، محمد عبدالله ، المرجع السابق ص314.
- 32- محمد عنان ، نهاية الأندلس 315. عبد الوحدّة ذي النون ، ص15.
- 33- بشتاوي، عادل الأندلسيون المواركة (دمستق . 1985) ص92-93.
- 34- محمد عنان ، المرجع السابق 316. عبد الواحد ذي النون ، المرجع السابق ص 19
- 35- prscott.w.h history of the reignof Ferdinand qkdsabella the catholic abridged and editedbyc.Harveyqardiner,London,1962 ,p54-55.
- 36 محمد حتاملة ، التنصير القسري 60.
- 37 محمد حتاملة المرجع نفسه319 _ 320
- 38 أخبار العصر . مؤلف مجهول 54- 56، أزهار الرياض 69/1 - 71.
- 39- محمد حتاملة ، ص 322.
- 40_ عبد الواحد ذي النون ص 20
- 41- بشري الزوبعي المرجع السابق 112- 113
- 42- محمد حتاملة - ص63. 65. كذلك جوزيف بيريز المرجع السابق 143 .
- 43- عبد الواحد ذي النون، المرجع السابق. 16 .
- 44- بشرى الزوبعي ، المرجع السابق ص - 67، 115 محمد حتاملة المرجع السابق - 66
- 45- الغزوي علي : أدب السياسة والحرب في الأندلس ، مكتبة المعارف (الرباط1987)ص 75
- 46- عبد الكريم جمال المورسيكيون تاريخهم ،مكتبة نهضة الشرق(القاهرة . د.ج الهامش (1). (2)ص6-7.
- 47- عبد الواحد ذي النون المرجع السابق ص 21 وايضا محمد حتاملة ص75 كذلك راجع عبد الكافي ، مفتاح علي ،المورسيكيون ودورهم في الحفاظ على الهوية الإسلامية ،رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة التحدّي 2006) ص139- 143
- 48- جمال عبدالكريم . المرجع السابق 23 . 24.
- 49- ايرناندو دي تالافيرا (1428- 1507م) ولد في تالافيرا وهي مدينة تابعة لأبريشية طليطلة اشتهر بلطفة وتدينه واستدعاء الملكان الكاثوليكيان عندما سمعا عنه ومحلاه مودع أسرارها تسليم غرناطة رافق الملكين الكاثوليكين وعين مطران غرناطة الأول . راجع محمد حتاملة، ص68.
- 50- محمد حتاملة ، المرجع السابق 76، 77
- 51- عبد الواحد ذي النون، المرجع السابق ص23
- 52- محمد حتاملة ، المرجع السابق ، 77

- 53- عادل بشتاوي ،الأندلسيون المواركة ص96
- 54- محمد حتاملة ،المرجع السابق ،78
- 55- عبد الواحد ذي النون ،المرجع السابق ص 24
- 56- عبد الواحد ذي النون، المرجع السابق ص 27 كذلك راجع عنان ، محمد عبدالله ، نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين ،طبع مطابع لجنة التأليف والنشر (القاهرة 1966. ص341. وكذلك راجع محمد حتاملة .61.
- 57- محمد حتاملة، المرجع السابق ،ص81
- 58- عبد الواحد ذي النون المرجع السابق ص 28 - 29
- 59- دوكلات ، عملة إسبانية ظهرت في نهاية القرن الرابع عشر يقال لها الدوكة تعادل من 32 -33مرابطياً.
- 60- محمد حتاملة ،المرجع السابق، ص82، كذلك جمال عبد الكريم ،المرجع السابق ص 25
- 61- عبد الواحد ذي النون المرجع السابق ص 29-30 .
- 62- بشتاوي المرجع السابق 103'113 - عنان ، نهاية الأندلس 310
- 63- عبد الله عنان المرجع السابق 324 - 325
- 64- محمد حتاملة المرجع السابق ص ص 84 - 86
- 65- محمد حتاملة المرجع نفسه ص 86
- 66- مرافيدي: المرافيدي مسكوكة ذهبية أصلها مسكوكة للمرابطين ومن هنا قيل لها مرافيدي أي مرابطي - هنري شارلي، ص53.
- 67-عبد الواحد ذي النون المرجع السابق ص 34
- 68_ عادل بشتاوي المرجع السابق 100698- عادل
- 69- عبد الواحد ذي النون المرجع السابق ص 37
- 70- محمد حتاملة ، محمد عبده / حالة المورسكين إبان حكم الملكة خوانا المعتومة 1479.1555م
- 65مجلة دراسات، 80، العدد 2/ الجامعة الأردنية 1981 ص 71 .. 84
- 71- حومد أسعد محنة العرب في الأندلس 202 203
- 72- عبد الواحد ذي النون ،المرجع السابق ص43-44
- 73- عبد الله عنان ، المرجع السابق ص337 - كذلك محمد حتاملة ،الملك شارك الأول وموقفه من مظالم المورسكين إبان زيارته لغرناطة عام 1526م مجلة دراسات م 9 العدد 2 الجامعة الأردنية عمان 1983م.ص94.95.
- 74- عبدالله عنان المرجع السابق ص337-338

